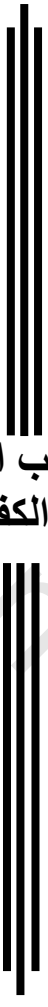

الباب الأول
الكفر

obeikandl.com

obeikandl.com

المعنى اللغوى والاصطلاحى للكفر

الكفر لغة هو الستر والتغطية، وكفر الشئ سترة وغطاه ومنه الكفر الذى ضد الإيمان، وكفر الرجل كفراً وكفراناً ويقال كفر بالله، وفى القرآن الكريم {كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ}(١)، كما يقال كفر بنعمة الله، وكفر نعمة الله وكفر تبرأ منه، وكفر عن يمينه أدى الكفارة، وكَفّر فلاناً نسبه إلى الكفر، أو قال كفرت والكافر من لا يؤمن بالله، جمعه كفار وكفرة، والكفر شرعاً جحد المعلوم من الدين بالضرورة الشرعية، وورد بمعنى جحد المنعم وترك شكر المنعم والقيام بحقه، والكفر يقتضى الإيمان ودليل عليه وجندى من جنوده فإن قلت الكفر الستر اقتضى ذلك وجود مستور، والمستور هو مقابلة فان قلت كفر فقد استلزم وجود إيمان ْيستر ٠

أما الكفر في الإصطلاح فيقول الشيخ بكر أبو زيد في كتابه درء الفتنة والكفر في الاصطلاح هو اعتقادات وأقوال وأفعال جاء في الشرع ما يدل أن من وقع فيها ليس من المسلمين و قد حكى جمع من أهل العلم إجماع العلماء على أن الكفر يكون بمجرد القول أو الفعل.

١- البقرة: ٢٨

معنى الكفر في القرآن :

قال ابن الجوزي ذكر أهل التفسير أن الكفر في القرآن على خمسة أوجه أحدها: الكفر بالتوحيد، ومنه قوله تعالى في سورة البقرة)إنّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُم)

والثاني: كفران النعمة، ومنه قوله تعالى (وَاشْكُرُوا لِي وَلاتكفرون)

والثالث التبري، ومنه قوله تعالى (ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ) أي يتبرأ بعضكم من بعض.

والرابع: الجحود، ومنه قوله تعالى (فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ)

والخامس: التغطية ومنه قوله تعالى (أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُه) يريد الزراع الذين يغطون الحَب[1]

أسباب الكفر ودواعيه

كما أن لكل شئ سببًا فللكفر سبب، وهو لا يعدو أن يكون الحسد أو الكبر أو الغرور، ومنه الجحود ولكن واقع الجحود هو الكبر، ولذلك لم نعده منها.

- ومثال الحسد ما فعله إبليس إذ حسد آدم على المكانة التى حباه الله

---

١) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه و النظائر ص٥١٦، ٥١٧.

بهـا وأكرمـه فأسـجد لـه ملائكتـه ومثـل كفـر اليهـود إذ انتظـروا النبـى ﷺليـأكلوا بـه النـاس فلمـا لـم يخـرج مـنهم، وخـرج مـن العرب كفـروا بـه وجحدوه، وأنكروا نبوته ظاهرًا، رغم إقرارهم بها فيما بينهم،لما عرفوا من آيات النبوة التى جاء بها ٠

- والكبر مثل إبليس الذى تكبر عن طاعة الله والسجود لآدم ومثل كبر كل جبـار مـن أمثـال النمـروذ الـذى ادعـى الألوهيـة وأنـف أن يتبـع إبـراهيم والفرعون الذى أخذتـه العزة بـالإثم ورفض الخضوع لموسى فيكون لـه تبعاً ومثل كل كفار قريش الذين رفضوا أن يتبعوا محمداً فتى قريش، وسمت أنفسهم إلى النبوة، وكبر عليهم أن تكون النبوة فى محمد دونهم ومثل كسرى الذى استكبر ونأى بجانبه ولم يقرأ كتاب النبى ﷺ لـه لمجرد أن النبى ﷺ بدأ الكتاب باسمه (من محمد إلى كسرى ٠٠) فمزقه كما أن الكبر آفة كل شر كما أن المستكبرين هم جل أهل النار٠

- والغرور ومثال ذلك إغترار إبليس بالمادة التى خلق منها حيث قال أنا خير منه خلقتنى من نار وخلقتـه من طين فـاغتر بالمـادة التـى خلـق منهـا على مادة آدم واستكبر وتعاظم فى نفسه فلم يسجد٠

كما اغتر النمروذ بكونه ملك الناس أربعمائة سنة وقال أنـا أحيـي وأميت وغره ملكه فكفر كما اغتر الفرعون {وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ

لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي}[1] وقال { أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ }[2] فإذا ما اجتمع الحسد مع الكبر مع الغرور كان محل إجتماعها أكفر خلق الله وتجدها ثلاثتها إجتمعت فى كل من كان للكافرين إماما كإبليس والفرعون والنمروذ.

وعن تاريخ الكفر فالكفر قديم بلا جدال، تاريخه يرجع إلى قبل هبوط آدم إلى الأرض، وعند عصيان إبليس لأمر الحق بالسجود لآدم، لقوله {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ }، قال اليهود كان يوجد قوم من الجن سكنوا الأرض قبل البشر، فعتوا وتجبروا، وسفكوا الدم الحرام، فعاقبهم الحق سبحانه بأن أرسل قوم عليهم إبليس، فقاتلهم وحاربهم وهزمهم، فعلت منزلتة بين الملائكة، وبذلك يكون الكفر قبل خلق آدم مطلقاً، وقالوا بل كان إبليس من الجن، وكان صغيراً، وأسرته الملائكة، فكبر وتعبد وصار مع الملائكة، كل هذا ليس له أصل شرعى عندنا، أو أساس صحيح، وحكايات يستند إليها اليهود ليست دليلاً يؤخذ به، لأنهم قوم بهت، كذبة خونة قتلة أنبياء وغير أهل للثقة والحق عندنا هو أن إبليس من الجن

---

١) القصص٣٨
٢) الزخرف٥١

لقوله تعالى{إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ }[1] وأنه ربما كان هناك قوم من الجن، أو الأنس سكنوا الأرض قبل خلق الله لآدم لقوله تعالى{وَالْجَآنَّ خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُومِ }[2] فالجن أسبق فى الخلق من الأنس لقوله تعالى، وأن الملائكة يعلمون بالتجربة أن من يعمر الأرض مفسد وقد يكفر إلا قليلاً كما قال الحق سبحانه عنهم أنهم قالوا {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُواْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاء }[3] والكفر يعود تاريخه لغة إلى هؤلا الخلق الأول، وإلى علم الله، وما يعنينا كبشر خلفاء فى الأرض هو تاريخه على الأرض، التى نحيا عليها وهو يرجع إلى ابن آدم الأول قابيل، الذى كفر بسنة الحق فى خلقه، وأراد أن يستبدل الزوجة التى هى له بالبنت المقرر زواجها من أخيه هابيل، فرفض هابيل وتمسك بسنة الله فى الخلق وقتها، والتى علمها آدم لاعمار الأرض، فكان جزاؤه القتل وتمادى القاتل فى غيه وضلاله فالأكثر قرباً إلى الحقيقة هو أنه إذا أردنا تاريخ الكفر فى الأرض فهو يرجع إلى قابيل، وإذا أردنا تاريخه مطلقاً فمرده إلى علم لله لوجوده قبل هبوط آدم إلى الأرض

---

١) الكهف٥٠

٢) الحجر٢٧

٣) البقرة٣٠

هل الكفر أسبق أم الإيمان؟

هذه قضية بسيطة لا حاجة للخوض فيها فالمعنى واضح، فكفر الرجل كفراً وكفراناً، فقد الرجل إيمانه، وبذلك فالإيمان أسبق، وإلا فكيف يفقد الرجل ما ليس عنده، وما ليس بموجود كما أن الكفر لغة هو الستر والتغطية، وتغطية الشئ تعنى أن الشئ موجود وستره طارئ عليه فالإيمان أسبق والكفر تالى له .

هل الكفر درجات؟

نعم هو درجات، إن الإيمان كما قال النبى ﷺ بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، وقوله ﷺ أعلاها وأدناها يوجب أن الإيمان درجات وكما أن الإيمان يزيد وينقص إثبات لكونه درجات فالإيمان يزيد لقوله تعالى (وزدناهم هدى) وقوله (زادهم إيماناً)وينقص لقوله ﷺ (لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن)[1] كما أنه قد يذهب بالكلية، ولا يبقى إلا الإسلام الذى قد يذهب بالكلية أيضاً بالردة، فسر العلماء قوله ﷺ أى أنه يسلب الإيمان ويخرج منه ثم لا يكون كافراً ولكن يبقى فى الإسلام لأنه لا يكفر بالكبيرة، ولا نقول أنه فى منزلة بين المنزلتين، كما قالت المعتزلة بأن مرتكب الكبيرة فى منزلة بين المنزلتين، ولكن يبقى فى الإسلام لأنه مازال على كلمة التوحيد

١- رواه البخارى

openkanal.com

،كما أنه قد يعود إلى الإيمان قال تعالى {قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ }[1]، كما أن أهل الجنة فى درجات، وأعلى درجة فى الجنة هى الفردوس، ولو لم تكن الجنة درجات لتساوى الموحد المفلس من الأعمال الصالحة مع الأنبياء والشهداء والصالحين، ولتساوى من يخرج من النار بتوحيده فقط مع من سبق بالإيمان وعذب وجاهد وأنفق وقد قال تعالى (لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا) وقال تعالى{فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ * وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ * وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ} [2] فجعل المسلمون منهم صاحب اليمين ومنهم المقرب، فلزوم وجود درجات نتج عن تدرج الأعمال ودرجات الإيمان لأن المرء يتدرج من الإسلام إلى الإيمان إلى درجات الصالحين، والإحسان كما أن أهل النار درجات فمنهم من يكون فى ضحضاح من النار قال رسول الله ﷺ عن عمه أبى طالب (هو فى ضحضاح من النار) كما قال تعالى{إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً }[3] وقال ﷺ عن تارك الصلاة (فهو مع فرعون وقارون وهامان) وهذ يقتضى وجود دركات تناسب كفر كل كافر، فاختلاف الجزاء تابع لاختلاف الأعمال التى

١- الحجرا ت ١٤ ٢- الواقعة ٩-١١ ٣- النساء١٤٥

استوجبت هذا الجزاء، فالكفار يتفاضلون فى الكفر كما يتفاضل أهل الإيمان فى الإيمان، فإذا كان فى الكفار من خف كفره بسبب نصرته ومعونته فإنه تنفعه الشفاعة فى تخفيف العذاب عنه لا فى إسقاط العذاب بالكلية، فكما أن المعاصى تبدأ بحصائد الألسنة، ثم الصغائر والكبائر والفسوق والشرك والكفر فكذلك الكفر درجات قال تعالى {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ }[1] فالنفس الإنسانية من النادر جداً بل من الصعب أن تكون خيرة مطلقاً كالملائكة، أو شريرة مطلقاً كالشياطين أى خيرة لا شر فيها مطلقاً، أو شريرة لا خير فيها مطلقاً، بل تشمل من هذا وهذا ويتمازج فيها الإثنان فتشتد طبائع الكفر وتغلب حتى يكون المرء كافراً مخلصاً، أو تشتد طبائع الخير، حتى يكون خيراً مطلقاً كالأنبياء، ولا ننسى أن أبا لهب أمر جاريته ثويبه أن ترضع محمد ﷺ، ولا ننسى حاتم الطائى وكرمه، وآلاف الأمثلة القديمة والحديثة لكفار كان فيهم خيراً ومؤمنين كان فيهم شراً لأن الشر موجود فى بعض المؤمنين وإلا لما شرعت الحدود والكفارات والديات والقصاص قال رسول الله ﷺ (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصله منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها)[1]ولقد أجمع العلماء على

١- التوبة٣٧ ٢- رواه الخمسة

أن الجنة درجات، والنار دركات لتناسب كل درجة قدر الطاعة التى بذلها الطائع، وكل دركه قدر الكفر الذى كان عليه الكافر، فلا خلاف فى أن الكفر درجات أولها الشرك بالله وغايتها إدعاء الألوهية والعياذ بالله .

أنواع الكافرين وكفرهم:

لا يجوز لمسلم التحاشي عن تكفير من كفرهم الله تعالى ورسوله ﷺلِمَا فيه من تكذيبٍ لله تعالى ولرسوله ﷺوالكفار على صنفين الصنف الأول : الكفار كفراً أصلياً، وهم كل من لم يدخل في دين الله الذي بعث الله به نبيه محمداً ﷺمن اليهود والنصارى والدهريين والوثنين وغيرهم من أمم الكفر الذين قال الله تعالى فيهم (قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) والذين قال الله فيهم (لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ) والذين قال الله فيهم (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ) والذين قال الله فيهم : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ اللّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا) وهؤلاء الكفار كفراً أصلياً لا يفرق في الحكم عليهم بالكفر، سواء كانوا أفراداً أو جماعاتٍ، أحياءً وأمواتاً كما دلت عليه نصوص الكتاب

والسنة وهؤلاء يجب على المسلمين قتالهم متى استطاعوا حتى يدخلوا في الإسلام أو يدفعوا الجزية .

الصنف الثاني : المسلم الذي يرتد بعد إسلامه بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام، ومن أمثلة ذلك في القرآن العظيم كفر التكذيب : كما قال تعالى : (وَالَّذِينَ كَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا وَلِقَاء الآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ) ومثل كفر : المستهزئين بالله، ورسوله، ودينه، الذين قال الله فيهم (وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ) ومثل كفر : من سب الله ورسوله ودينه، فان السب ينافي التعظيم الواجب لله ولرسوله ولدينه وشرعه، قال الله تعالى (ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ) ومثل كفر : الإباء والاستكبار والامتناع عن طاعة الله تعالى كما قال سبحانه عن إبليس : (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ) وهذا النوع هو الغالب على كفر أعداء الرسل ومثل كفر : الإعراض عن دين الله تعالى كما قال :(وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ) ومثل الكفر بالقول كما قال تعالى(وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ)وكما قال سبحانه: (يَحْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ

الْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ) إذ قالوا :(يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ) ومنه قول المنافقين في غزوة تبوك : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء- يعنون النبي ﷺوأصحابه رضي الله عنهم- أرغب بطونا، وأكذب ألسنا، وأجبن عند اللقاء .

ومثل الكفر بالعمل كما قال الله تعالى :(قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) فالسجود لغير الله والذبح لغير الله، شرك وكفر بالله ومن الكفر العملي : السحر كما قال الله تعالى:(لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) وذلك لما فيه من استخدام الشياطين والتعلق بهم ودعوى علم الغيب ودعوى مشاركة الله في ذلك قال الله تعالى: (وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ) ولأن السحر شرك وكفر أدخله العلماء المصنفون في التوحيد وأبوابه في أنواع الشرك، للتحذير منه، وبيان أنه من نواقض التوحيد .

ومثل الكفر بالاعتقاد والشك كما قال الله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) فكل هؤلاء قد كفرهم الله ورسوله بعد إيمانهم بأقوال وأفعال صدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم لا كما يقول المرجئة المنحرفون، مع العلم أن الحكم بكفر المعين المتلبس بشيء من هذه

النواقض المذكورة موقوف على توافر الشروط وانتفاء الموانع في حقه كما هو معلوم . [1]

أنواع الكفر

للكفر أشكال تكلم فيها العلماء منها كفر يخرج عن الملة، ويطلق عليه اسم الكفر الاعتقادى أو الحقيقى أو الأصلى، وهذا النوع من الكفر يوجب للإنسان الخلود فى النار بالنسبة لأحكام الآخرة، كأن ينكر المكلف عمداً وعن علم ركناً من أركان الإسلام، أو الإيمان صراحة، وهناك نوع آخر من الكفر وهو الكفر الذى لا يخرج عن الملة ويسمى الكفر العملى أو المجازى أو الكفر الأصغر، وهذا النوع من الكفر يوجب لصاحبه الوعيد دون الخلود فى الجحيم، على أنه لا ينقل صاحبه من ملة الإسلام إنما يدمغه بالفسوق والعصيان، كأن يترك المكلف الصلاة المفروضة مع علمه بوجوبها وإليكم بعض التوضيح.

كفر الملة وكفر النعمة

كفر الملة هو الكفر المخرج عن الدين، وهو اعتقاد خلاف ما يعتقده

---

١) التكفيرمفهومه و أخطاره و ضوابطه أحمد محمد بوقرين

obeikandi.com

المسلمون من وجوب شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت، والإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين، وكل ما من شأنه إن خولف أن يدخل المخالف فى دائرة الكفر كجحد وإنكار ما سبق جميعه أو بعضه .

أما كفر النعمة فهو من باب كفران العشير قال رسول الله ﷺ (انى اطلعت فى النار فوجدت أكثر أهلها النساء) وسبب ذلك (أنهن يكفرن العشير) قيل يا رسول الله يكفرن بالله ورسوله - والسؤال للاستفسار، وهل يخرج عن الملة قال (لا بل يكفر ن العشير إذا أحسن المرء إليهن الدهر ثم رأت منه شيئاً قالت لم أر منك خيراً قط)[1] وهذا جحد لنعمة الزوج وحقه عليها فاستعمل لفظ الكفر لا ليقول أنها خرجت عن الملة، ولكن ليقول أنها جحدت نعمة الزوج عليها، قال القاضى أبوبكر بن العربى فى شرح قول البخارى باب كفر دون كفر إن مراد المصنف أن يبين أن الطاعات كما تسمى إيماناً كذلك المعاصى تسمى كفراً، لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد الكفر المخرج عن الملة وخص كفران العشير من بين أنواع الذنوب لدقيقة بديعة وهى قوله ﷺ (لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها) فقد قرن حق الزوج على

١- رواه البخارى

زوجته بحق الله فإذا كفرت المرأة حق زوجها وقد بلغ من حقه عليها هذه الغاية، كان ذلك دليلاً على تهاونها بحق الله من جهة كون الكفر ضد الإيمان.

وخلاصة ذلك أن الكفر قد يطلق على المعاصى، كما يطلق الإيمان على الطاعات، وهو إشارة إلى كفر النعمة لقوله يكفرن العشير، أى يجحدن حسن المعاشرة، وما أنعم به الزوج فى سابق عهده معها، فى قول البخارى (المعاصى من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك) قال ابن حجر العسقلانى قوله لا يكفر صاحبها إلا بالشرك أى أن كل معصية تؤخذ من ترك واجب أو فعل محرم من أخلاق الجاهلية والشرك أكبر المعاصى ولهذا استثناه، ومحصل التوضيح أنه لما قدم أن المعاصى يطلق عليها الكفر مجازاً على إرادة كفر النعمة لا كفر الجحد، أراد أن يبين أنه كفر لا يخرج عن الملة، وهذا خلافاً للخوارج الذين يكفرون بالذنوب ونص القرآن يرد عليهم وهو قوله تعالى { وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ }(١) فصير ما دون الشر ك تحت إمكان المغفرة والمراد بالشرك فى هذه الآية الكفر لأن من جحد نبوة محمد ﷺ مثلاً كان كافراً ولو لم يجعل مع الله إلها آخر والمغفرة منتهية عنه بلا خلاف،

---

١) النساء٤٨

وقد يرد الشرك ويراد به ما هو أخص من الكفر فى قوله تعالى{لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ }[1] .

قال ابن بطال غرض البخارى الرد على من يكفر بالذنوب كالخوارج ويقول إن من مات على ذلك مخلد فى النار والآية ترد عليهم لأن المراد بقوله{ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ } من مات على كل ذنب سوى الشرك، قال الكرمانى فى استدلال البخارى بقوله لأبى ذر (عيرته بأمه) نظر لأن التعبير ليس كبيرة وهم لا يكفرون بالصغائر قال ابن حجر استدلاله عليه من الآية ظاهر ولذلك اقتصر عليه ابن بطال، وأما قصة أبى ذر فإنما ذكرت ليستدل بها على أن من بقيت فيه خصلة من خصال الجاهلية سوى الشرك لا يخرج من الإيمان بها سواء كانت من الصغائر أم الكبائر - قلت والمراد من ذلك جميعه هو أنه هناك ذنوب يطلق عليها الكفر مجازاً ولكن لم تصل إلى الشرك وهذا هو كفر النعمة وفاعلها ليس بكافر، أما الذنوب والكبائر التى يقترن بها الشرك فهى كفر الملة، والذى فاعله مخلد فى الجحيم.

<u>كفر الإعتقاد وكفر التقية:</u> الاعتقاد هو ما يعتقده المرء ويؤمن به ويجعله عقيدة له وكفر الاعتقاد أى الكفر باعتقاد ما كان مخرجاً عن

١- البينة ١

الملة، كأن يعتقد المرء أن للكون إلهين أو أن لله شريكاً فى ملكه، أو أن عيسى هو الله أو أى شئ يخالف ما اتفق عليه العلماء أنه هو الإيمان، أو شطر منه أو اعتقاد أى شئ يخالف ما علم من الدين بالضرورة، أو اعتقاد حل بعض المحرمات وحرمة ما أحل الله، وذلك بعد أن يتبين له خطأ ذلك، فإن أصر على اعتقاده فهو كافر، أما كفر التقية فهو أن يتلفظ بألفاظ مدلولها كفر أو هى كفر فى ذاتها أو أى فعل ’أكره عليه، ولم يملك دفع الضرر عن نفسه إلا أن يتعدى ما أكره عليه إضراره بنفسه إلى الإضرار بالغير، كالقتل والإضرار بالوطن كإفشاء معلومات للعدو مكرهاً، فهو لا يجوز حرصاً على حياة الغير وسلامة الوطن، وإن وصل الإكراه إلى وقوع الضرر به حتى وإن أدى إلى وفاته وهو فى حالة تلفظه بالكفر معتقداً خلافه فلا شئ عليه لقوله تعالى { إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ}، ولقد أكره عمار بن ياسر وتلفظ بالكفر وشكى ذلك إلى النبى ﷺ فطمأنه أن ليس عليه شئ وقال له إن عادوا فعد واختلاف العلماء كان فى جواز التقية هل تجوز التقية بعد قوة المسلمين واستحكام الدين أم لا؟ يرى بعض العلماء أنه بعد أن استقر الإسلام فلا تقية وأنها إنما كانت فى حداثة الإسلام قبل استحكام الدين وأنها أبيحت لظروف ضعف المسلمين أبان بداية الدعوة وقال البعض التقية إلى يوم القيامة، أما اليوم فقد أعز الله الإسلام وأهله فليس لأهل الإسلام أن يتقوا من عدوهم، وهذا يجعل التلفظ فى أزمنتنا بالكفر إتقاءاً موضع شك، قال يحي البكائى قلت لسعيد

بن جبير فى أيام الحجاج أن الحسن يقول بالتقية باللسان والقلب مطمئن بالإيمان، فقال سعيد ليس فى الأمان تقية إنما التقية فى الحرب وقيل إنما تجوز لصون النفس من الضرر لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان ومن أحكام التقية أن تجوز إذا كان فى قوم كفار، ويخاف منهم على نفسه وماله فيداريهم بلسانه، وقلبه مطمئن بالإيمان، ولو أنه أفصح بالإيمان والخوف حيث تجوز له التقية كان أفضل، وأنها تجوز فيما يتعلق بإظهار الموالاة والمعاداة، أو فيما يتعلق بإظهار الدين، فأما ما يرجع ضرره إلى الغير كالقتل والزنا أو شهادة الزور وقذف المحصنات، واطلاع الكفار على عورات المسلمين فهذا لا يجوز مطلقاً، وقد رأى الشافعى أنه إذا شاكلت الحالة بين المسلمين الحالة بين المسلمين والمشركين، حلت التقية حرصاً على النفس ولقد قسم العلماء كفر الاعتقاد إلى خمسة أنواع هى :- كفر التكذيب وهو اعتقاد كذب الرسل وهذا القسم قليل فى الكفار لان الحق سبحانه فضح أهل الكفر أنهم يعلمون الحق فقال تعالى{وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ } [1] وقال تعالى{ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ } [2] .

---

١ - النمل١٤ ٢ - الأنعام٣٣

- كفر اباء واستكبار ومنه كفر إبليس قال تعالى } فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ }[1] وقال تعالى {فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ } [2]

- كفر إعراض كمن يعرض عن الدعوة كلية ولا يسمعون الرسول لا يصدقونه ولا يكذبونه ولا ولاء ولا عداء ٠

- كفر الشك فهو كفر من لم يصدق ولم يكذب بل يشك ٠

- كفر النفاق وهو أن يظهر المرء بلسانه الإيمان وينطوى قلبه على التكذيب فهو كفر، أما من أكره على الكفر فتلفظ به اتقاء الضرر المهدد بإيقاعه عليه إن لم يكفر فلا شئ عليه، إلا أن يكون مائلاً له مستحباً إياه فيكون مع الأول فكفر الاعتقاد كفر، أما كفر التقية مع اطمئنان القلب بالإيمان فلا شئ ٠

أى كفر يخلد فى الجحيم

نعلم أن هناك أنواع للكفر سبق التعرض لها، هى كفر الاعتقاد وكفر التقية وكفر النعمة، والمهم هو أن نعرف أى أنواع الكفر هذه هو الذى يخلد فى الجحيم، فكفر التقية هو التلفظ بألفاظ هى كفر إتقاءاً لما قد يقع عليه من الضرر بشروط سبق توضيحها، أما كفر النعمة فهو ذنب أو

---

١ - البقرة ٣٤ ٢ - المؤمنون ٤٧

معصية لم تصل إلى حد الكفر لان النبى ﷺ وضح ذلك فى قوله عندما سئل يكفرن بالله قال بل يكفرن العشير أى يجحدن نعمة الزوج عليهن، فجعل الحق تبارك وتعالى كفر المتقى ليس بكفر، لأنه مكره وجعل النبى ﷺ كفر النعمة ليس بكفر إلا إذا صاحبه شرك، فبقى كفر الاعتقاد هو الكفر المخلد فى الجحيم أعاذنا الله وإياكم من سوء المنقلب .

أقسام الكفر :

الكفر ينقسم إلى قسمين القسم الأول: الكفر الأكبر الذي يخرج صاحبة من ملة الإسلام والقسم الثاني: الكفر الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من الملة قال الشيخ صالح الفوزان :

- أنَّ الكفر الأكبر يُخرجُ من الملة، ويحبط الأعمال، والكُفر الأصغر لا يخرج من الملة ولا يحبط الأعمال، لكن ينقصُها بحسبه، ويعرِّضُ صاحبَها للوعيد.

٢- أنَّ الكفرَ الأكبرَ يُخلد صاحبه في النار، والكفر الأصغر إذا دخل صاحبه النار، فإنه لا يخلد فيها ؛ وقد يتوب الله على صاحبه، فلا يدخله النار أصلا.

٣- أنَّ الكفرَ الأكبرَ يُبيح الدم والمال، والكفر الأصغر لا يُبيحُ الدم والمال.

٤- أن الكفر الأكبر يُوجب العداوة الخالصة بين صاحبه وبين المؤمنين، فلا يجوز للمؤمنين محبته وموالاته ولو كان أقرب قريب، وأما الكفر

الأصغر فإنهُ لا يمنع الموالاة مطلقًا، بل صاحبه يُحَبُّ ويُوالى بقدر ما فيه من الإيمان، ويغض ويُعادى بقدر ما فيه من العصيان. ([1])

وكذلك الشرك والفسق والظلم كل منهم ينقسم إلى قسمين أكبر وأصغر(٢)

الخلط بين الكفر الأصغر والكفر الأكبر

وردت كلمة الكفر والكافرين فى القرآن الكريم فى عدة آيات، بعضها يراد به الكفر الأكبر الذى هو عدم الإيمان بالله ورسوله، أو إنكار الأمور المعلومة من الدين بالضرورة، أو استحلال الأمور المحرمة والمعلوم حرمتها من الدين بالضرورة وقد نبه الإمام ابن القيم على ذلك فقال أن:

ـ التكفير نوعان، أحدهما كفر النعمة لا الكفر بالله فإذا زال الشكر فصفة كفر النعمة لا الكفر بالله ذلك لأن من ترك فروع الإيمان لا يكون كافراً حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد، إذ لا يلزم من زوال فروع الحقيقة زوال اسمها ٠

أنواع الشرك: واستكمالاً لأنواع ما يخلد فى الجحيم على الجملة نعرض لأنواع الشرك وهى نوعان رئيسيان هما الشرك الأكبر والشرك الأصغر والمعلوم أنه الرياء وهو ما حدده العلماء ولقد ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب أربعة أنواع للشرك الأكبر هى:-

---

١) كتاب التوحيد للفوزان ص٦١

٢) الغلو في التكفير المظاهر ـ الأسباب ـ العلاج أبو حسام الدين الطرفاوي

١ ـ شرك الدعاء قال تعالى {فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّـهَ مُخْلِصِينَ لَـهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ } [١] .

٢ ـ شرك النية والإرادة والقصد قال تعالى { مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ* أُوْلَـئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ}[٢] .

٣ ـ شرك الطاعة قال تعالى {اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهاً وَاحِداً لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }[٣] وفى الحديث عن عدى بن حاتم حين سمع رسول الله ﷺ يقرأ الآية قال فقلت لم يعبدوهم فقال (بلى انهم احلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال فاتيعوهم فتلك عبادتهم إياهم)[٤] .

٤ ـشرك المحبة قال تعالى {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ }[٥] .

٥ ـ ـشرك التقرب والنسك كل ما ثبت أنه عبادة مشروعة وجوباً أو استحباباً فصرفها لغير الله شرك في العبودية، ومن تحقق منه ذلك كان مشركاً، سواء اعتقد مع ذلك استحقاق المعبود للعبادة من دون الله، أو

---

١ ـالعنكبوت٦٥ ٢ ـهود ١٥ـ١٦ ٣ـ التوبة٣١ ٤ـ رواه البيهقى ٥ـ النحل١٠٦

اعتقد أنه لا يستحق العبادة لذاته، وإنما هو وسيط وشفيع إلى الله.

٦- شرك الطلب :وحقيقة اتخاذ واسطة بين المخلوق والخالق، سواء كانت تلك الواسطة فيما يتعلق بالتدبير والتصريف، أو فيما يتعلق بالتشفع إلى الله بتقريب طالب الشفاعة.

حقيقه شرك الشفاعة: طلب الشفاعة من غير الله تعالى، على جهة أن المطلوب يملك الشفاعة ويستحق الإجابة على الله، وأن للشافع حقاً على الله تعالى، كما يكون من شفاعة من لهم جاه ومنزلة عند الملوك، فقد يجيبونهم إلى ما شفعوا فيه وإن كانوا يكرهون ذلك، وإنما أجابوهم رغبة أو رهبة، وذلك ولا شك تنقص لربوبية الله تعالى، وتقييد لإرادته ومشيئته سبحانه وتعالى.

شرك السؤال خلق الله المخلوقات على مقتضى أسباب وسنن جارية قدرها الله تعالى وهو مع ذلك خالق نتائجها لا تستقل تلك الأسباب بإيجاد نتائجها بنفسها

٧- الشرك الاعتقادي :وهو اعتقاد شريك مع الله، بإثبات ما هو خاص بالله تعالى لغيره.

أنواع النفاق

النفاق كالكفر، نفاق دون نفاق أو نفاق غير مخرج من الملة ونفاق مخرج من الملة.

وتختلف عبارات الأئمة في إيضاح هذين النوعين:فبعض الأئمة كالإمام الترمذي والحافظ ابن كثير وابن حجر يقسمون النفاق إلى نفاق اعتقادي، وهو المخرج من الملة وإلى نفاق عملي، قال الإمام الترمذي- رحمه الله- في تعليقه على حديث أربع من كن فيه كان منافقاً وإنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وإنما نفاق التكذيب على عهد رسول الله ﷺ هكذا روي عن الحسن البصري شيئاً من هذا أنه قال النفاق نفاقان، نفاق عمل ونفاق التكذيب أحدهما: أن يكون الخبر أو الفعل في توحيد الله وتصديقه أو يكون في الأعمال، فإن كان في التوحيد كان صريحاً، وإن كان في الأعمال كانت معصية، وكان نفاقاً دون نفاق كما تقدم القول في كفر دون كفر، وقال الحافظ ابن كثيرالنفاق أنواع اعتقادي، وهو الذي يخلد صاحبه في النار، وعملي وهو من أكبر الذنوب.

وبعض الأئمة كالإمام ابن تيمية والإمام ابن القيم والحافظ ابن رجب يعبرون عن ذلك بتقسيم النفاق إلى الأكبر المخرج من الملة وإلى نفاق أصغر غير مخرج من الملة، يقول شيخ الإسلام فمن النفاق ما هو أكبر يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار، كنفاق عبد الله بن أبي وغيره بأن يظهر تكذيب الرسول فهذا ضرب النفاق الأصغر فهو النفاق في الأعمال ونحوها ويقول أيضاً والنفاق كالكفر نفاق دون نفاق، ولهذا كثيراً ما يقال كفر ينقل عن الملة، وكفر لا ينقل، ونفاق أكبر، ونفاق أصغر، كما يقال: الشرك شركان أصغر، وأكبر وبين القولين تقارب فمن حصر النفاق

المخرج من الملة بالنفاق الاعتقادي، فلعله قصد بذلك نفاق التكذيب، وهو أن يظهر الإيمان وهو مكذب بقلبه، أما إن كان المرء في الأصل مؤمناً بالله غير مكذب وطرأ النفاق على بعض الأعمال المتعلقة بفروع الإيمان، فهذا نفاق العمل، وهناك احتمال آخر وهو أن يقصد بحصر ذلك بالنفاق الاعتقادي اقتران المكفرات العملية الصادرة من المنافقين بالجانب الاعتقادي.

ـ النفاق الأصغر والأصل في ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو وأبي هريرة وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهما، في ذكر آية المنافق، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان [1]

وعن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال: أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، قال الإمام النووي في شرح هذا الحديث هذا الحديث مما عده جماعة من العلماء مشكلاً من حيث إن هذه الخصال توجد في المسلم المصدق الذي ليس فيه شك، وقد أجمع العلماء على أن من كان مصدقاً بقلبه ولسانه وفعل هذه الخصال لا يحكم عليه بكفر، ولا هو منافق يخلد

---

١ ـ رواه البخاري ومسلم و شرح النووي ٤٦/٢ .

في النار فإن إخوة يوسف ﷺ جمعوا هذه الخصال وكذا وجد لبعض السلف والعلماء بعض هذا أو كله، وهذا الحديث ليس فيه بحمد الله تعالى إشكال، ولكن اختلف العلماء في معناه، فالذي قاله المحققون والأكثرون وهو الصحيح المختار، أن معناه أن هذا الخصال خصال نفاق، وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم، فإن النفاق إظهار ما يبطن خلافه، وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال، ويكون نفاقه في حق من حدثه ووعده وائتمنه وخاصمه وعاهده من الناس لا أنه منافق في الإسلام فيظهره وهو يبطن الكفر، ولم يرد النبي ﷺ، وقوله بهذا أنه منافق نفاق الكفار المخلدين في الدرك الأسفل من النار وقال الإمام الخطابي هذا القول إنما خرج على سبيل الإنذار للمرء المسلم، والتحذير له أن يعتاد هذه الخصال، فتفضي به إلى النفاق، لا أن من بدرت منه هذه الخصال، أو فعل شيئاً من ذلك من غير اعتياد أنه منافق [1] وقال -: ويدل عليه التعبير بإذا، فإنها تدل على تكرار الفعل [2]، وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال والأولى ما قاله الكرماني إن حذف المفعول من حدث يدل على العموم، أي إذا حدث في كل شيء كذب فيه، أو يصير قاصراً، أي إذا وجد ماهية الحديث كذب، وقيل محمول على من غلبت عليه هذه الخصال وتهاون بها واستخف بأمرها، فإن من كان كذلك كان فاسدا الاعتقاد غالباً، وقال الحافظ ابن رجب بعدما شرح [1] هذه الخصال:

---

١) فتح البارى (٢) شرح السنة ٧٦/١، وجامع العلوم والحكم ٤٠٧

وحاصل الأمر أن النفاق الأصغر كله يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية كما قاله الحسن.[٢]

ومن هذا الباب الإعراض عن الجهاد فإنه من خصال المنافقين [٣]، قال النبي ﷺ من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شبعة من نفاق [٤]، ومن ذلك ما رواه البخاري في باب ما يكره من ثناء السلطان، وإذا خرج قال غير ذلك: قال أناس لعبد الله بن عمر إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم، قال: كنا نعده نفاقاً [٥] وهذا هو النفاق الذي خافه الصحابة على أنفسهم، يقول ابن رجب [٦] ولما تقرر عند الصحابة رضي الله عنهم أن النفاق هو اختلاف السر والعلانية خشي بعضهم على نفسه أن يكون إذا تغير عليه حضور قلبه ورقته وخشوعه عند سماع الذكر، برجوعه إلى الدنيا والاشتغال بالأهل والأولاد والأموال أن يكون ذلك منه نفاقاً، كما في صحيح مسلم عن حنظلة الأسدي: أنه مر بأبي بكر وهو يبكي، فقال: مالك؟ قال: نافق حنظلة يا أبا بكر، نكون عند رسول الله ﷺيذكرنا بالجنة والنار كأنا رأي عين، فإذا رجعنا، عافسنا الأزواج والضيعة فنسينا كثيراً، قال أبو بكر:

١-فتح الباري ٩٠/١، وشرح السنة ٧٦/١، وجامع العلوم والحكم ٤٠٦، وعارضة الأحوذي ٩٨/١٠، ٩٩. ٢- جامع العلوم والحكم ٤٠٦ ٣- مجموع الفتاوى ٤٣٦\٢٨ ٤- رواه مسلم ٥- رواه البخارى ٦-جامع العلوم والحكم ص ٤٠٨

فالله إنا لكذلك، فانطلقنا إلى رسول الله ﷺ، فقال: مالك يا حنظلة؟ قال: نافق حنظلة يا رسول الله، وذكر له مثل ما قال لأبي بكر، فقال رسول الله ﷺ: لو تدومون على الحال التي تقومون بها من عندي، لصافحتكم الملائكة على مجالسكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة [1]، ومما ورد في هذا المعنى - أي خوف الصحابة من النفاق ما قاله ابن أبي مليكة أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺكلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول: إنه على إيمان جبريل وميكائيل)(٢)، يقول الحافظ ابن حجر في تعليقه على هذا الأثر: (والصحابة الذين أدركهم ابن أبي مليكة من أجلهم عائشة وأختها أسماء وأم سلمة والعبادلة الأربعة وأبو هريرة وعقبة بن الحارث والمسور بن مخرمة، فهؤلاء ممن سمع منهم، وقد أدرك بالسن جماعة أجل من هؤلاء كعلي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وقد جزم بأنهم كانوا يخافون النفاق في الأعمال، ولم ينتقل عن غيرهم خلاف ذلك فكأنه إجماع، وذلك لأن المؤمن قد يعرض عليه في عمله ما يشعر به مما يخالف الإخلاص[3]، ولا يلزم من خوفهم من ذلك

---

١) رواه مسلم ٢) رواه مسلم ٣) فتح البارى ١١\١١ كتاب الايمان لابن تيمية – جامع العلوم والحكم ص ٤٠٧

وقوعه منهم، بل ذلك على سبيل المبالغة منهم في الورع والتقوى رضي الله عنهم) وخلاصة القول في النفاق الأصغر، أنه نوع من الاختلاف بين السريرة والعلانية مما هو دون الكفر، وذلك كالرياء الذي لا يكون في أصل العمل، وكإظهار مودة الغير والقيام بخدمته مع إضمار بعضه والإساءة إليه وكالخصال الواردة في حديث شعب النفاق ونحو ذلك، فعلى المسلم الحذر من الوقوع في شيء من ذلك.

د- النفاق الأكبر

سبقت الإشارة إلى تعريفه عند الكلام عن أنواع النفاق، ويمكن اختصار تعريفه، بتعريف ذكره الحافظ ابن رجب حيث قال- رحمه الله-: (النفاق الأكبر وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله ﷺ، ونزل القرآن بذم أهله وتكفيرهم، وأخبر أنهم في الدرك الأسفل من النار)(١)، ومن الآيات في تكفيرهم، ومصيرهم في الآخرة، قوله تعالى: (ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين)، وقوله عز وجل: (بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً)، وقوله سبحانه:(إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار)، وقوله

---

١) جامع العلوم والحكم ص ٤٠٣.

تعالى: (وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جنهم خالدين فيها)، وقوله تعالى: (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم وهموا بما لم ينالوا)، وقوله عن طائفة من المنافقين من أسوأ أنواع الكفار، ومصيرهم في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، لأنهم زادوا على كفرهم، الكذب والمراوغة والخداع للمؤمنين، ولذلك فصل القرآن الحديث حولهم وحول صفاتهم لكي لا يقع المؤمنون في حبائلهم وخداعهم.

صور النفاق الأكبر:

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله- بعض هذه الصور فقال فمن النفاق ما هو أكبر، ويكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار،بأن يظهر تكذيب الرسول أو جحود بعض ما جاء به، أو بغضه، أوعدم اعتقاد وجوب اتباعه،أو المساءة بظهور دينه، ونحو ذلك مما لا يكون صاحبه إلا عدواً لله ورسوله، وهذا القدر كان موجوداً في زمن رسول الله ﷺ ومازال بعده، بل هو أكثر منه على عهده(١) وقال في موضع آخر فأما النفاق المحض الذي لا ريب في كفر صاحبه، فإن لا يرى وجوب تصديق

---

١) مجموع الفتاوى ٤٣٤/٢٨

الرسول ﷺ فيما أخبر به، ولا وجوب طاعته فيما أمر به، وإن اعتقد مع ذلك أن الرسول عظيم القدر- علماً وعملاً- وأنه يجوز تصديقه وطاعته لكنه يقول: إنه لا يضر اختلاف الملل إذا كان المعبود واحداً، ويرى أنه تحصيل النجاة والسعادة بمتابعة الرسول وبغير متابعته، إما بطريق الفلسفة والصبو، أو بطريق التهود والتنصر[1] ونقل هذه الأنواع الشيخ محمد بن عبد الوهاب فقال فأما النفاق الاعتقادي فهو ستة أنواع، تكذيب الرسول، أو تكذيب بعض ما جاء به الرسول، أو بغض الرسول أبو بغض ما جاء به الرسول، أو المسرة بانخفاض دين الرسول، أو الكراهية بانتصار دين الرسول، فهذه الأنواع الستة صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار[2] فيتحصل مما ذكره هذان الإمامان- بعد دمج الأنواع المتشابهة أو المتقاربة خمس صفات أو أنواع وهي:

١- تكذيب الرسول ﷺ، أو تكذيب بعض ما جاء به.

٢- بغض الرسول ﷺ، أو بغض ما جاء به.

٣- المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ، أو الكراهية بانتصار دين الرسول ﷺ

---

١) الإيمان الأوسط ١٨٠. ٢) مجموعة التوحيد ٧

٤- عدم اعتقاد وجود تصديقه فيما أخبر.

٥- عدم اعتقاد وجوب طاعته فيما أمر.

وبالنظر إلى الآيات التي ذكرت أحوال المنافقين، وكلام المفسرين حولها، يمكن أن يضاف إلى هذه الصفات صفات أخرى وهي:

٦- أذى الرسول ﷺ، أو عيبه ولمزه.

٧- مظاهرة الكافرين ومناصرتهم على المؤمنين.

٨- الاستهزاء والسخرية بالمؤمنين لأجل إيمانهم وطاعتهم لله ولرسوله.

٩- التولي والإعراض عن حكم الله وحكم رسوله ﷺ.

فالوقوع في أي صفة من هذه الصفات يخرج من الملة، وهذه الصفات أكثرها متعلق بحق الرسول ﷺ، يقول شيخ الإسلام- رحمه الله-:.. .فالنفاق يقع كثيراً في حق الرسول، وهو أكثر ما ذكره الله في القرآن من نفاق المنافقين في حياته(١)

١- أذى الرسول ﷺ أو عيبه ولمزه وهذا داخل فيه سبه ﷺ لأن السب: هو الكلام **الذي يقصد به الانتقاص والاستخفاف والعيب، واللمز فيه انتقاص. (٢)**

---

١) الإيمان الأوسط ١٨١، وانظر الإيمان ٢٨٥. ٢) الصارم المسلول ٥٦١.

قال تعالى: [ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون] نزلت هذه الآية في ذي الخويصرة التميمي حينما جاء إلي النبي ﷺوهو يقسم غنائم حنين، فقال اعدل يا محمد، فقال ويلك، ومن يعدل إذ لم أعدل؟ قال عمر بن الخطاب دعني أضرب عنقه، قال دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية قال أبو سعيد أشهد سمعت من النبي ﷺ، وأشهد أن علياً قتلهم وأنا معه، جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺقال: فنزلت فيه ومنهم من يلمزك في الصدقات.

قال الإمام الشوكاني في تفسيرها: قوله: ومنهم من يلزمك، يقال: لمزه يلمزه: إذا عابه، قال الجوهري: اللمز العيب، وأصل-ه الإشارة بالعين ونحوها، ومعنى الآية: وم-ن المنافقين من يعيبك في الصدقات: أي في تفريقها وقسمتها.

وقال في آية أخرى: [ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ورحمة للذين آمنوا منكم والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم] إلى قوله سبحانه: [ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله فإن له نار جهنم خالداً فيها ذلك الخزي العظيم].

قال شيخ الإسلام -: فعلم أن إيذاء رسول الله محادة لله ولرسوله لأن ذكر الإيذاء هو الذي اقتضى ذكر المحادة، فيجب أن يكون داخلاً فيه، ولولا ذلك لم يكن الكلام مؤتلفاً،... ودل ذلك على أن الإيذاء والمحادة كفر لأنه أخبر أن له نار جهنم خالداً فيها(١) وقال الشوكاني في تفسير هذه الآية قوله ومنهم؛ هذا نوع آخر مما حكاه الله من فضائح المنافقين وقبائحهم، وذلك أنهم كانوا يقولون للنبي ﷺعلى وجه الطعن والذم هو أذن، قال الجوهري يقال رجل أذن إذن إذا كان يسمع مقال كل أحد، يستوي فيه الواحد والجمع ومرادهم، أقمأهم الله، أنهم إذا آذوا النبي ﷺ وبسطوا فيه ألسنتهم، وبلغه ذلك اعتذروا له وقبل ذلك منهم، لأنه يسمع كل ما يقال له فيصدقه، وإنما أطلقت العرب على من يسمع ما يقال له فيصدقه أنه أذن مبالغة، لأنهم سموه بالجارحة التي هي آلة السماع، حتى كأن جملته أذن سامعة، وإيذاؤهم له وهو قولهم هو أذن لأنهم نسبوه إلى أنه يصدق كل ما يقال له ولا يفرق بين الصحيح والباطل اغتراراً منهم بحلمه عنهم، وصفحه عن خباياهم كرماً وحلماً وتغاضياً (٢).

وهذه الآية والتي قبلها ذكرهما شيخ الإسلام ضمن الآيات الدالات على كفر شاتم الرسول وقتله (٣)

---

١) الصارم المسلول: ٣٨ ٢) فتح القدير ٢/ ٣٧٥ ٣)انظر الصارم المسلول ٢٨، ٣٤

وذكر أن إيذاء الرسول ولمزه من الصفات الدالة على نفاق صاحبها فقال وذلك أن الإيمان والنفاق، أصله في القلب، وإنما الذي يظهر من القول والفعل فرع له ودليل عليه، فإذا ظهر من الرجل شيء من ذلك ترتب الحكم عليه، فلما أخبر سبحانه أن الذين يلمزون النبي (١) والذين يؤذونه من المنافقين، ثبت أن ذلك دليل على النفاق وفرع له، معلوم أنه إذا حصل فرع الشيء ودليله حصل أصل المدلول عليه، فثبت أنه حيث ما وجد ذلك كان صاحبه منافقاً سواء كان منافقاً قبل هذا القول أو حدث له النفاق بهذا القول' وهذا السب من الإيذاء واللمز والاستخفاف مناف لعمل القلب من الانقياد والاستسلام ومحال أن يهين القلب من قد انقاد له وخضع واستسلم أو يستخف به فإذا حصل في القلب استخفاف واستهانة امتنع أن يكون فيه انقياد واستسلام، فلا يكون فيه إيمان، وهذا هو بعينه كفر إبليس، فإنه سمع أمر الله فلم يكذب رسولاً ولكن لم ينقد للأمر ولم يخضع له واستكبر عن الطاعة فصار كافرا.

واجب الحاكم نحو أهل الكفر

يجب أن نفرق هنا بين حالتين هما أهل الكفر إبتداءًا أي الذين لم يسبق

---

١) الإيمان الأوسط ١٨١، وانظر الإيمان ٢٨٥.

لهم إيمان، وأهل الرده الذين سبق لهم إيمان أو إسلام.

ففى الحالة الأولى :- أهل الكفر الذين لم يسبق لهم إيمان يجب على الحاكم أن يبلغ الدعوة الإسلامية إليهم متضامناً مع بقية المسلمين إلى كل أطراف الدنيا لأن الإسلام دين عالمى ويجب أن لا يكون المسلمون وحكامهم أقل من غيرهم نشاطاً فى هذا الميدان، فالكفار ينفقون المليارات على محاولة نشر دينهم الفاسد وهم على ماهم فيه من الباطل، أفلا يكون المسلمون مثلهم فيغاروا على الحق، كما يغار أهل الباطل على باطلهم، وأن يكون منهج الحاكم والمسلمون فى الدعوة قول الحق سبحانه {ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }(١)، ويجب على الحاكم الالتزام بما يأمر به لكى يكون قدوة فما كان النبى ﷺ ليأمر بشئ ولا يلتزم به، ولقد أسلم كثير من أهل الشرق لما رأوا من حسن خلق التجار المسلمين، الذين كانوا يجوبون بلادهم، كما أنه لايجوز أن يأمر المرء بشئ ولا يأتيه {أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ }(٢)، ولقد بلغ صدق النبى ﷺ مع نفسه أن كان أعداؤه يعلمون أنه إن قال شيئاً فإنه فاعله مهما بلغت صعوبة الفعل واستحالة حدوثه حين قاله

---

١) النحل١٢٥ ٢) البقرة٤٤

، وقد بلغت ثقة أعداؤه به أن كانوا يستأمنونه على الغالى والنفيس عندهم سراً، ويقاتلونه جهراً وهذا المنهج هو الذى اتبعه الراشدون من بعده، فلقد وثق بهم أعداؤهم ثقة لم تحدث على مدى التاريخ البشرى كله على طوله، فكانوا يجلونهم ويعلون قدرهم، رغم العداء حتى أن رستم قائد الفرس يشيد بعمر فيقول { عمر يكلم الكلاب فيعلمها العقل } ويقول الهرمزان { حكمت فعدلت فأمنت فنمت يا عمر }، وإذا دعت الحاجة الحاكم أن يدفع عن المسلمين المكروه وجب عليه ذلك فى أى مكان، ويحمى حماهم، وإن كانوا ليس من رعيته لأن أخوة الإسلام مرجعها ليس المكان، وإنما مرجعها العقيدة فالمسلم أخو المسلم، وإن كان هذا فى أقصى الشرق والآخر فى أقصى الغرب {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ }(١) كما يجب الربط بين الدين والأحداث المعاصرة لئلا يشعر المسلمون بالاغتراب، وأنهم بعيدون عما يدور حولهم، أو أن الدين مكانه المسجد فقط لا علاقة له بحياة الناس، لأن هذا شك فى كفاية المنهج وها بداية دبيب الكفر فى النفس، كما يجب عليه أن يزيل العثرات من أمام أجهزة الدعوة، حتى لايعوقها عن عملها شئ، ويجب الضرب على كل يد تشوه الإسلام فى الداخل والخارج، وليس الضرب على أيدى المسلمين كما يحدث حالياً، وإتهامهم بالإرهاب من قبل الأجهزة الإسلامية، كما

---

١) الحجرات ١٠

يجب إخضاع الخطاب الدينى لخدمة المسلمين والإسلام لا إخضاعه لخدمة السلطة الزمنية، حيث أن السلطة تطوع الخطاب الدينى لخدمة أغراضها التى تتغير تبعاً للمتغيرات والظروف، فأمس اشتراكية محمد، وأبوبكر وعمر وعثمان، واليوم رأسمالية فالإشتراكيون حمقى وكفار.

أما الحالة الثانية :- وهى كون الرعية كانت مسلمة ثم عرض لها ما جعلها ترتد، فقد ضرب لنا أبوبكر الصديق أروع مثل، وأوضح لنا ما يجب أن يكون عليه الحاكم تجاه المرتدين من الرعية، فلم يترك المجال لمجتهد أو متأول بل حسم القضية فقال { والله لو منعونى عقال بعير كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه } ولم يرعوى من كثرة المرتدين وكان منطقه واعتقاده {فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي } ولم يهمه أعدادهم ومعارضة بعض الصحابة له بل قاتل بعده آلاف محدودة مئات الآلاف من المرتدين ومانعى الزكاة الذين يظنون أنها جزية أو ضريبة يدفعونها لمحمد، فلا يحق لغيره أن يأخذها فانتصر لله لأن دافعه إقرار قول لا إله إلا الله وتثبيت دعائم الدعوة الناشئة فنصره الله { إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ } أما المرتدين فكان حافزهم الدرهم والدينار، وهل لعبدة الدرهم والدينار قوة أمام قوة الواحد القهار، ورغم معارضة الصحابة، ومعارضة أكبرهم بعد أبوبكر، عمر بن الخطاب الذى قال لأبى بكر قال رسول الله ﷺ { أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فان قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها} ولأن أبوبكر هو أبو

بكر الذى يعدل إيمانه إيمان أمة محمد كلها، ولأنه استوعب الدرس من صديقه وحبيبه وصهره، وعلم أن قوله بحقها يعنى أداء موجبات كلمة التوحيد فقول لا إله إلا الله توجب التزامات من لم يؤدها كمن لم يقلها لذلك، وعندما فهم عمر قصد صاحبه انشرح صدره لقتال المرتدين، وكان ما نعلمه جميعاً، وهذا هو ما يجب على الحاكم تجاه أهل الردة، قتالهم مجتمعين، وقتلهم فرادى بعد استيفاء شروطها التى اشترطها الفقهاء من وجوب الإستتابة، وخلافة ومن قصر فى أداء ذلك آثم عاص

واجب الرعية نحو أهل الكفر

يجب هنا التفرقة بين حالتين ففى الحالة الأولى وهى واجب الرعية نحو الحاكم أو الأمير أو السلطان إن كان كافراً، والحالة الثانية وهى واجب الرعية نحو رعايا الكفار أى رعية مسلمة ورعية كافرة وفيها حالتين الأولى حالة المجاور للرعية، أى يعيش الكافر مع المسلمين فى دولتهم وهنا يلزم الرعية المسلمة أن ترعى جواره، وترعى الله فيه وتنصحه وتبدى حسن الخلق تجاهه عل ذلك يدفعه إلى الإسلام، ويجب عدم إيذاؤه لقول الرسول ﷺ (من آذى ذميًا كنت خصمه يوم القيامه)(١)، وعدم قتله إلا بحق لقول النبى ﷺ {من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين سنة}(٢)، ولكن لا يجب أن يكون

---

١) رواه النسائى ٢) رواه البخارى

هناك ود قائم معهم، لورود النهى عن ذلك قال تعالى {لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ}[1] كما يجب عدم إطلاعهم على عورات المسلمين، وخباياهم لخشية أن يكون عين عليهم وهم لا يشعرون، ويجب على المسلم أن يفى بالوعد لهم، ولا تكون المعاملة معهم كمعاملة اليهود لغيرهم حين يقولوا{ قَالُواْ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ } [2] وألا يضاروا لمخالفتهم فى الدين، ولا يكرهوا على أن يسلموا لقوله تعالى {لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ }[3] وليس هناك ما يمنع من التعامل الظاهرى معهم فى البيع والشراء والإجارة والإكتراء وخلافه، مالم يوجد بديل مسلم، ولكن لا يشركوا فى الأمانات لأن منهم من يستحل خيانة المسلمين، وأكل أموالهم ٠

والحالة الثانية: هى الواجب نحو رعايا الكفار فى الدول الأخرى، فيجب عدم اطلاعهم على عورات المسلمين، وإن ٬أكره على ذلك لم يحل له أن يستجيب حتى ولو قتل فى سبيل ذلك، كما يجب إذا ما دعا داعى الحرب أن يستجيبوا للنداء وإذا دعا داعى السلم استجابت الرعية إذا جنح ولى الأمر المسلم على أن لا يكون داعى السلم إستسلام مع خضوع

١-- آل عمران٢٨ ٢- آل عمران٧٥ ٣- البقرة ٢٥٦

وذلـة ومسـكنه دعـاهم إليهـا الضـعف والهـوان كمـا هـى حالـة العـرب والمسلمين الآن كل مـا سبق يكـون فـى حالـة إذا مـا كـان بـين المسلمين والكفار عهد.

واجب الرعية المسلمة نحو الحاكم اذا كفر

واجب الرعية ومهمة الحاكم أو الإمـام أو الخليفـة حددها الإسلام تحديداً داخل إطار لا إله إلا الله فإذا خرج الحـاكم عن هذا الإطـار وجب الخروج عليـه، وخلعـه ومقاتلتـه إذا لـزم الأمـر، ولقد جـاءت نصـوص عدة تـدعو الحاكم إلى إتباع ما أمر بـه الله ومنهـا قولـه تعـالى {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُـؤْمِنِينَ }(١) وقـال تعـالى {إِنَّ اللّـهَ يَـأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَـانِ وَإِيتَـاء ذِي الْقُرْبَـى} (٢) وقـال رسـول الله ﷺ{ مـا مـن عبـد يسـترعيه الله رعيه فلم يحطها بنصحه لم يجد ريح الجنة}(٣) وفى رواية { مـا مـن عبـد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت هو غـاش لرعيتـه إلا حـرم الله عليـه الجنـة}والإمام أو الخليفـة أو الـرئيس بحسـب التعبيـرات الحديثـة هـو فـرد مـن عامـة الشـعب، جعلـه الله أثقـل حمـلاً ومسـئولية مـن غيـره ولاه الحـق رعـايتهم فصـار نائبـاً عـنهم ووكـيلاً فـى تحقيـق مصـلحتهم، وهـو لـيس معصوماً عن الخطأ، ولا مفوضاً عن الله أن يفعل ما يشاء فنظام الحكم

---

١) الشعراء٢١٥ ٢) النحل٩٠ ٣) رواه النسائى وابن حنبل

فى الإسلام نظاماً شورياً، ليس للحاكم أن يستبد بشئ دون الناس، فهو فى الأصل يعمل لهم وهل يعمل لهم ماليس لهم فيه رأى؟ قال تعالى { وأمرهم شورى بينهم } ولن يصل أحد مهما حاول واجتهد أن يصل إلى ما وصل إليه تلامذته، ورغم ذلك فالحق سبحانه وضع له المنهج الذى ألزمه بإتباعه، وحذره أن يحيد عنه، ولقد حدد بعض العلماء مهام الإمام وواجباته، ومنهم الماوردى فقد ورد فى الأحكام السلطانية أنها عشرة تتلخص فى :-

- حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه السلف.
- تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين لتحقيق العدل ومنع الظلم.
- حماية الوطن من الفتن وإقرار الأمن .
- إقامة الحدود لصيانة محارم الله .
- تحصين الثغور لصيانتها من العدو.
- جباية الفئ والصدقات أى تدبير موارد الدولة .
- الجهاد لمن يعادى الإسلام ويقف فى طريق الدعوة.
- تقدير العطايا .
- اختيار الأكفاء من العاملين .
- مراقبة تنفيذ الأوامر ومتابعة سير العمل .

وقال فى حكمة هذا الواجب الأخير، ولا يعول على التفويض أى إسناد العمل إلى من يقوم به ثم يتشاغل بشئ خلاف مراقبته فقد يخون الأمين، ويغش الصالح إذا ما فقد الرقيب، والطبيعى أنه مع التطور وهذه الطفرة التى نقلت المجتمعات من مجتمعات بدوية زراعية بسيطة الى قمة التكنولوجيا، ومانراه الآن يتطلب واجبات أخرى تلقى على عاتق ولى الأمر، فإذا ما إلتزم الحاكم ذلك فلا شئ عليه، أما إذا لم يلتزم ذلك بل كان فاجراً وآثر نفسه وذويه بالمال، فلا يجب على الرعية عزله بل وجب نصحه، فالواجب الصبر وعدم الخروج عليه إلا بشروط، قال الحق تبارك وتعالى للنبى ﷺ { {وَلَوْلاَ أن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً إِذاً لَّأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لاَ تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرا }(١)، ولقد كان الراشدون يسعدون لوجود من يقوم اعوجاجهم، قال أبوبكر { إن رأيتمونى على حق فأعينونى وأن رأيتمونى على باطل فقومونى } وقال رجل لعمر { والله لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناك بسيوفنا } ترى ماكان رد عمر؟ لم يقل خذوه إلى المعتقل أو أقتلوه بل قال {الحمد لله الذى جعل فيكم من يقوم إعوجاج عمر بسيفه }، ولقد رأى أبوذر فى خلافة عثمان، وبالتحديد فى الشام عند معاوية ما لا يعجبه فاعترض وثار، وكان له مع معاوية شأن فنفاه عثمان إلى الربذة واتبع أبوذر

---

١) الإسراء ٧٤-٧٥

نصيحة النبى ﷺ له حين قال له { ألا أدلك على خير من ذلك قال بلى قال اصبر حتى تلقانى على الحوض }وهذا مفاده أن الصبر على جور الحاكم أفضل من الخروج عليه لقوله {٠٠خير من ذلك٠٠} ولكن إن وجدت الرعية فى الراعى خروج عن الشرع، وكفر بواح وجب الخروج عليه وعدم طاعته ومناجزته، حتى يخلعوه أو يقتلوه، قال ابن حجر العسقلانى فى فتح البارى نقل ابن القيم عن الداودى قوله الذى عليه العلماء فى أمراء الجور أنه إن قدر على خلعه بغير فتنه ولا ظلم وجب، وإلا فالواجب الصبر، وروى عن بعض العلماء أنه لا يجوز عقد الولاية لفاسق إبتداءاً، فإن أحدث جوراً بعد أن كان عادلاً فيجب الخروج عليه ٠

جاء فى مفيد العلوم :- اعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة لا يجوز الخروج على السلطان الظالم بكل حال بل يجب على الرعية طاعته، وان سامهم خسفاً وكلفهم عنتاً { لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ }(١) اللهم إلا أن يتظاهر بأمر يخالف دين الله سبحانه وتعالى، أو حكم يخالف حكم الله تعالى، فلا يجب طاعته، و ماسبق لابد وأن يثير تساؤل هو:-

هل الدين يحض على السلبية فى مواجهة المنكر اذا كان صادراً من الحاكم؟

الإجابة :- قطعاً بالنفى فإذا ما كان المنكر سيثير تغييره فتنه وجب الصبر

---

١) البقرة٢٨٦

عليه حتى دفع الضرر الأكبر وهو الفتنة بالضرر الأصغر، وهو الجور ولكن ليس معنى ذلك السكوت، بل وجب المحاولة لتغيير المنكر بالنصح والتوجيه بالحكمة والموعظة الحسنة، ومحاولة منع الظلم بالوسيلة التى لا تؤدى إلى الفتنة أما إذا كفر الحاكم؟ هذا أمر يختلف تماماً عن حالة الحاكم الظالم إذا لم يخرج عن الإسلام ٠

قال ابن تيمية (١) إن أخطر أنواع الردة ردة الحاكم الذى يفترض فيه أن يحرس عقيدة الأمة ويقاوم الردة ويطارد المرتدين، ولا يبقى لهم من باقية فى رحاب المجتمع، فإذا هو نفسه يقود الردة سراً وجهراً وينشر الفسوق سافراً وتصنعاً ويحمى المرتدين، ويفتح لهم النوافذ والأبواب ويمنحهم الأوسمة والألقاب كما قال الشاعر:

وراعى الشاة يحمى الذئاب عنها فكيف والرعاة لها ذئاب

نرى هذا الصنف من الحكام موالياً لأعداء الله معادياً لأولياء الله مستهيناً بالعقيدة مستخفاً بالشريعة غير موقر للأوامر والنواهى الألهية والنبوية، مهيناً لكل مقدسات الأمة ورموزها من الصحابة الأبرار والآل الأطهار، والخلفاء الأخيار، والأئمة الأعلام وأبطال الإسلام، ويعتبرون التمسك بفرائض الإسلام جريمة وتطرفاً مثل الصلاة فى المساجد للرجال، والحجاب للنساء والغريب أن بعض هذه الفئات مع هذه الردة الظاهرة

---

١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٦٨

تحرص على أن يبقى لها عنوان الإسلام لتستغله فى هدم الإسلام، ولتعاملهم الأمة على أنهم مسلمون وهنا يتعقد الموقف فمن الذى يقيم الحد على هؤلاء، بل من الذى يفتى بكفرهم أولاً وهو كفر بواح ومن الذى يحكم بردتهم وأجهزة الإفتاء والقضاء الرسمى فى أيديهم.

اتفق العلماء على وجوب عزل الحاكم إذا كفر بعد إيمانه، أما إن كان كافراً إبتداءاً أى لم يسبق له إيمان فلا يجوز توليته إبتداءاً، لأنه لاولاية لكافر على مسلم أو ولاية على الإسلام، أما الانحراف بالمعاصى فللعلماء فيه خلاف، أجاز بعضهم الخروج على الحاكم وعزله، ورأى آخرون عدم ذلك، ولقد استدل العلماء على الخروج على الحاكم الكافر بحديث عبادة بن الصامت، الذى يأمر بالسمع والطاعة {إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان}، ولابد أن يكون الكفر صريح، لاغموض فيه ولا شبهة و يجب أن يكون كفره متفق عليه أما ما فيه خلاف فلا.

قال النووى أجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسوق قال العلماء بعدم عزله وتحريم الخروج عليه لما يترتب على ذلك من القتل وإراقة الدماء .

قلت فان أمكن عزله دون مفسدة أو إراقة دماء فلا مانع، إذا كان هذا هو السبب، ويرى العلماء دفع المفسدة الأكثر ضرراً بالصبر على المفسدة

الأقل ضرراً، وهذا يجيز أيضاً عزل الحاكم الفاسق الذى يبدو فسقه إذا كان عزله لا يثير فتنة.

قال القاضى عياض أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل، وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها، والمراد أنه لوخرج من الدين، أو غير الشرع أو ابتدع خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه وتنصيب إمام عادل إن أمكنهم ذلك، فان لم يقع ذلك إلا لطائفة وجب عليهم القيام بخلع الكافر، ويرى ابن حنبل عدم الخروج مطلقاً، ولو ظهر فيه كفر لأنه دعا المعتصم بأمير المؤمنين رغم أنه قال بخلق القرآن، وضربه عليه، واجتمع إليه الفقهاء فى بغداد، وشاوروه فى خلع الواثق فقال عليكم بالنكرة بقلوبكم، ولا تخلعوا يداً من طاعة، ولاتشقوا عصا المسلمين وخلاصة كلام العلماء فى هذا الأمر :-

- إذا ظهر من الحاكم كفر بواح ظاهر لا شك فيه وجب عزله، وقتاله وقتله إن أمكن، وإن لم يستطع جمهور المسلمين عزله فعلى من استطاع عزله أن يفعل ٠

- إذا ظهر منه فسوق ومعاصى وجب الخروج عليه، إذا لم تكن هناك فتنة من جراء ذلك، فان علم بقبناً أنه ستكون فتنة وإراقة دماء وجب الصبر عيه ونصحه٠

- إذا كان الحاكم هو عين الفساد، والإفساد وهو حرب على الشرع، ويضطهد المسلمين وينصر غيرهم عليهم وجب الخروج عليه، وعزله إن أمكن، ولو لم يمكن إلا بالغيلة جاز ذلك .

كلام العلامة الألباني في الخروج على الحاكم الكافر

وربما كان هذا أفضل ما قيل قاله شيخنا الألباني في هذا الباب من عدم الخروج على الحكام.

سئل رحمه الله: هل يجوز الخروج على الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله؟ (١) فأجاب رحمه الله :أي حاكم اليوم مسلم لم يعلن الكفر البواح الصريح ؛ لا يجوز لطائفة المسلمين أن يخرجوا عليه، وذلك أنه وقع في التاريخ الإسلامي أن كثيرا من البغاة بغوا على الحكام المبايعين، ثم لما استقر لهم الحكم مع بغيهم وعدوانهم، لم يجز علماء المسلمين الخروج عليهم، وذلك كله من باب المحافظة على دماء المسلمين أن تسفك ـ هكذا ـ هدرا بل أنا أقول اليوم حتى لو كان هناك حاكم مسلم فرأي الشخصي أنه لا يجوز الخروج عليه إلا بشروط كثيرة جدا :

أولها وأهمها أن يكون المسلمون قد أعدوا أنفسهم للخروج عليه أي حينما يجتمع المسلمون في بلد ما في إقليم ما على التصفية والتربية

١ـ فتاوى الأئمة في النوازل المدلهمة ص ١١٥ ـ ١١٨

ومن التربية العمل بكل النصوص التي أمروا بها، كتابا وسنة، ومن ذلك قوله تعالى (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ)[1] فحينما نجد مثل هذه الجماعة التي قامت على تطبيق الإسلام المصفى، وربيت على هذا الإسلام المصفى، وقامت بإعداد العدة المعنوية والمادية، حينئذ نقول يجوز الخروج على هذا الحاكم المعلن بالكفر الصريح، ولكن أيضا على شرط وهو إنذاره، وعدم الغدر به ؛ بطريقة ما يسمى بثورات أو بانقلابات عسكرية أو ما شابه ذلك، هذا أيضا في اعتقادي وفي ما أفهم من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ لا نجيزه إلا بهذا الشرط.

وأنا اعتقد أن فيما وقع من ثورات من بعض الجماعات الإسلامية في بعض البلاد الإسلامية، بدءا من جماعة الجهيمان في الحرم المكي، وجماعة التكفير والهجرة في مصر، وجماعة مروان حديد في سوريا، ثم الآن في الجزائر أيضا، نقول نحن إن هذا لا يجوز ؛ لأنهم كما قال تعالى: (وَلَو أَرَادُوا الْخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً)إذاً نهاية السؤال :نحن لا نجيز الخروج إطلاقا في هذا الزمان، لما يترتب من ورائه من سفك دماء المسلمين دون أي فائدة تذكر، بل بأضرار تنشر ويظهر آثارها في المجتمعات الإسلامية.

١- الأنفال: من الآية ٦٠

وقال رحمه الله :وليس طريق الخلاص ما يتوهم بعض الناس، وهو الثورة بالسلاح على الحكام بواسطة الانقلابات العسكرية، فإنها مع كونها من بدع العصر الحاضر فهي مخالفة لنصوص الشريعة

وسئل رحمه الله :يحتج البعض بما وقع في التاريخ الإسلامي، كما في فتنة ابن الأشعث وخروج كثير من القراء وعلى رأسهم سعيد بن جبير ومن كان معهم، وأيضا ما وقع من عائشة رضي الله والزبير وطلحة مع علي رضي الله عنهم أجمعين، وأن هذا قد وقع، وأن هذا يعد خروجا ؛ ولكن حقق لهم الهدف المطلوب، لكن هذا الخروج مما يجوز، فهل هذا الاستدلال بتلك القصص التي وقعت في العهد الأول؟ وما الجواب؟ لأن هذا يثار كثيرا من أجل تبرير قضية الخروج.

الجواب :الخروج لا يجوز، وهذه الأدلة هي على من يحتج بها وليست لصالحه إطلاقا. هناك حكمة تروى عن عيسى عليه السلام ـ ولا يهمنا صحتها بقدر ما يهمنا صحة معناها ـ أنه وعظ الحواريين يوما ؛ وأخبرهم بأن هناك نبيا يكون خاتما الأنبياء، وأنه سيكون بين يديه أنبياء كذبة، فقالوا له: كيف نميز الصادق من الكاذب؟

فأجاب بالحكمة المشار إليها وهي قوله: (من ثمارهم تعرفهم)

فهذا الخروج وذلك الخروج ـ ومنه خروج عائشة رضي الله عنها ـ نحن نحكم على الخروج بالثمرة، فهل الثمرة كانت مرة أم حلوة

لا شك أن التاريخ الإسلامي الذي حدثنا بهذا الخروج وبذلك: ينبئ بأنه كان شرا ؛ فقد سفكت دماء المسلمين، وذهبت هدرا بدون فائدة ؛ وبخاصة ما يتعلق بخروج السيدة عائشة رضي الله عنها، فالسيدة عائشة قد ندمت على خروجها وكانت تبكي بكاءا مرا حتى يبتل خمارها، وتتمنى أن لا تكون قد خرجت ذلك الخروج.

إن الاحتجاج بمثل هذا الخروج :

أولا: هذا حجة عليهم ؛ لأنه لم يكن منه فائدة.

ثانيا: لماذا نتمسك بخروج سعيد بن جبير ولا نتمسك بعدم خروج كبار الصحابة الذين كانوا في عصره ؛ كابن عمر، وغيره ثم تتابع علماء السلف كلهم بعدم الخروج على الحاكم.

فإذا هناك خروجان: خروج فكري وهذا هو الأخطر وخروج عملي، وهذا ثمرة للأول فلا يجوز مثل هذا الخروج، والأدلة التي ذكرتها آنفا فهي ـ طبعا ـ عليهم وليست لهم. أ ـ هـ

وإليكم بعض أقوال أهل العلم في هذا الأمر

يقول الإمام أبو عثمان الصابوني ت ٤٩٩ هـ في كتابه عقيدة السلف أصحاب الحديث ص١٠٦ ما نصه: ويرى أصحاب الحديث الجمعة والعيدين وغيرهما من الصلوات خلف كل إمام مسلم برا كان أو فاجرا ويرون الدعاء لهم بالتوفيق والصلاح ولا يرون الخروج عليهم وإن رأوا منهم العدول عن العدل إلى الجور والحيف ويقول الإمام الطحاوي في

شرح العقيدة الطحاوية ٢/ ٥٤٠ ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا ولا ندعوا عليهم ولا ننزع يدا من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله - عز وجل – فريضة ما لم يأمروا بمعصية وندعو لهم بالصلاح والمعافاة وقال الإمام النووي في شرح مسلم ١٢/ ٢٢٩ وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين ونقله ابن حجر في فتح الباري ١٣/ ٧ الإجماع عن ابن بطال فقال: وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب الجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء تسكين الدهماء ولم يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح.

واجب الراعى المسلم نحو من ارتد (فرادى أو جماعات)

قال شيخ الاسم ابن تيميه عندما سئل عن التتار وحكم قتالهم الحمد لله، كل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة من هؤلاء القوم وغيرهم فإنه يجب قتالهم حتى يلزموا شرائعه، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين، وملتزمين بعض شرائعه، كما قاتل أبو بكر الصديق والصحابة رضي الله عنهم مانعي الزكاة، وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعدهم بعد سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنهما، فاتفق الصحابة رضي الله عنهم على القتال على حقوق الإسلام، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ من عشرة أوجه الحديث عن الخوارج كما ذكر الإمام أحمد وغيره، وأخبر أنهم شر الخلق والخليقة، مع قوله تحقرون صلاتكم مع

صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم فعلم أن مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال، فالقتال واجب حتى يكون الدين كله لله وحتى لا تكون فتنة(١)، فمتى كان الدين لغير الله فالقتال واجب، فأيما طائفة امتنعت من بعض الصلوات المفروضات، أو الصيام، أو الحج، أو عن التزام تحريم الدماء، والأموال، والخمر، والزنا، والميسر، أو عن نكاح ذوات المحارم، أو عن التزام جهاد الكفار، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب، وغير ذلك من واجبات الدين ومحرماته التي لا عذر لأحد في جحودها وتركها التي يكفر الجاحد لوجوبها، فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها، وإن كانت مقرة بها، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء، وإنما اختلف الفقهاء في الطائفة الممتنعة إذا أصرت على ترك بعض السنن كركعتي الفجر، والأذان والإقامة عند من لا يقول بوجوبها ونحو ذلك من الشعائر، هل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها أم لا؟ فأما الواجبات والمحرمات المذكورة

ونحوها فلا خلاف في القتال عليها[٢].

---

١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣-٢٧٩ ٢- مجموع الفتاوي ٥٠٢/٢٨، ٥٠٣

وهنا يثور تساؤل هو هل يلزم من قتال الطائفة الممتنعة كفرها؟

اختلف أهل العلم في هذه المسألة، فمنهم من جعل قتال الطائفة الممتنعة بمنزلة قتال البغاة، ومنهم من جعل قتال الممتنعة ومنهم مانعي الزكاة، والخوارج بمنزلة المرتدين قال شيخ الإسلام في الخلاف ولهذا كان فيهم أي الخوارج وجهان في مذهب أحمد وغيره أحدهما أنهم بغاة، الثاني أنهم كفار كالمرتدين، يجوز قتلهم ابتداءًا، وقتل أسيرهم، واتباع مدبرهم، ومن قدر عليه منهم استتيب كالمرتد، فإن تاب وإلا قتل كما أن مذهبه في مانعي الزكاة إذا قاتلوا الإمام عليها هل يكفرون مع الإقرار بوجوبها؟ على روايتين (١).

وقال أيضاً وكذلك مانعوا الزكاة، فإن الصديق والصحابة ابتدأوا قتالهم، حيث قال الصديق والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه وهم يقاتلون إذا امتنعوا من أداء الواجبات وإن أقروا بالوجوب، ثم تنازع الفقهاء في كفر من منعها وقاتل الإمام عليها مع إقراره بالوجوب؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد، كالروايتين عنه في تكفير الخوارج، وأما أهل البغي المجرد فلا يكفرون باتفاق أئمة الدين(٢)، فإن القرآن قد نص على إيمانهم وأخوتهم مع وجود الاقتتال

---

١) المغنى ٥٧٤-٥٧٥ ٢) مجموع الفتاوى ٣٥-٥٧

والبغي والله أعلم.

وشيخ الإسلام يرجع تكفير الممتنع عن الشرائع الظاهرة المتواترة إذا كانوا طائفة وقاتلوا الإمام على ذلك قال وهؤلاء إذا كان لهم طائفة ممتنعة، فهل يجوز اتباع مدبرهم، وقتل أسيرهم، والإجهاز على جريحهم؟على قولين للعلماء مشهورين، والصواب أن هؤلاء ليسوا من البغاة المتأولين، فإن هؤلاء ليس لهم تأويل سائغ أصلاً، وإنما هم من جنس الخوارج المارقين ومانعي الزكاة، وأهل الطائف، والخرمية، ونحوهم ممن قاتلوا على ما خرجوا عنه من شرائع الإسلام، وهذا موضع اشتبه فيه على كثير من الناس من الفقهاء، فإن المصنفين في قتال أهل البغي جعلوا قتال مانعي الزكاة، وقتال الخوارج، وقتال علي لأهل البصرة، وقتاله لمعاوية وأتباعه، من قتال أهل البغي وذلك كله مأمور به، وفرعوا مسائل ذلك تفريع من يرى ذلك بين الناس، وقد غلطوا، بل الصواب ما عليه أئمة الحديث والسنة وأهل المدينة، كالأوزاعي، والثوري، ومالك، وأحمد بن حنبل وغيرهم أنه يفرق بين هذا وهذا، فقتال علي للخوارج ثابت بالنصوص الصريحة عن النبي ﷺ باتفاق المسلمين، وأما القتال يوم صفين ونحوه فلم يتفق عليه الصحابة، بل صد عنه أكابر الصحابة، مثل سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة وأسامة بن زيد، وعبد الله بن عمر وغيرهم إلى أن قال فالفتن مثل الحروب التي

تكون بين ملوك المسلمين، وطوائف المسلمين، مع أن كل واحدة من الطائفتين ملتزمة لشرائع الإسلام مثل ما كان من أهل الجمل وصفين، وإنما اقتتلوا لشبه وأمور عرضت، وأما قتال الخوارج ومانعي الزكاة، وأهل الطائف الذين لم يكونوا يحرمون الربا، فهؤلاء يقاتلون حتى يدخلوا في الشرائع الثابتة عن النبي ﷺ، وهؤلاء إذا كان لهم طائفة ممتنعة، فلا ريب أن قتل أسيرهم واتباع مدبرهم، والإجهاز على جريحهم، فإن هؤلاء إذا كانوا مقيمين ببلادهم على ما هم عليه، فإنه يجب على المسلمين أن يقصدوهم في بلادهم لقتالهم، حتى يكون الدين كله لله(١) وقال في نص فيه التصريح بردة الممتنعين وقد اتفق الصحابة والأئمة بعدهم على قتال مانعي الزكاة وإن كانوا يصلون الخمس، ويصومون شهر رمضان، وهؤلاء لم يكن له شبهة سائغة، فلهذا كانوا مرتدين، وهم يقاتلون على منعها، وإن أقروا بالوجوب(٢).

ومن النصوص الصريحة لشيخ الإسلام قوله عن مانعي الزكاة: والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها؟ هذا لم يعهد من الصحابة بحال، بل قال الصديق لعمررضي الله عنها -: والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها لرسول الله ﷺ لقاتلهم على منعها فجعل المبيح للقتال

---

١) مجموع الفتاوى ٢٨/٥٤٨-٥٥١ ٢) مجموع الفتاوى ٢٨/٥١٩

مجرد المنع، لا جحد وجوبها، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب، لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم سيرة واحدة وهي قتل مقاتلتهم، وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار وسموه جميعاً أهل الردة [1].

هذا حكم الممتنعين عن شرائع الإسلام إذا كانوا طائفة ممتنعة، أما إذا كان الممتنع فرداً فالصحيح أنه لا يكفر، ولا يقتل إلا إذا أصر على ترك الصلاة فيقتل كفراً – على الصحيح – لأن إصراره على الترك حتى يقتل يدل على عدم اعتقاده لوجوبها، وهذه الحالة تختلف عن الترك كسلاً وتهاوناً، أما إذا أصر على منع الزكاة، فيؤخذ منه قهراً

١- الدرر السنية ١٣١/٨

obeikandl.com